

## وزارة القوى العاملة والهجرة

### اتفاقية عمل جماعية

تحت رعاية السيد الأستاذ / رفعت محمد حسن - وزير القوى العاملة والهجرة ،  
تم بتاريخ الاثنين الموافق ٢٠١٢/٧/٣ إبرام اتفاقية عمل جماعية بمقر الوزارة ، بين كل من :  
أولاً - شركة السكرى لمناجم الذهب ، ويمثلها في هذه الاتفاقية السيد الأستاذ /  
مصطفى القاضى بصفته رئيس مجلس الإدارة ، والسيد الأستاذ / يوسف الراجحي  
بصفته مدير عام الشركة . ( طرف أول )

ثانياً - النقابة العامة لعمال المناجم والمحاجر ، ويمثلها في هذه الاتفاقية :

١ - السيد الأستاذ / محمد سامى حسن - رئيس النقابة العامة .

٢ - السيد / ماهر سعد الدين - رئيس النقابة المستقلة .

٣ - السيد / تامر محمد حسين - أمين صندوق النقابة المستقلة . ( طرف ثان )

وقد حضر التوقيع على هذه الاتفاقية السيد الأستاذ / فكرى يوسف -  
رئيس هيئة الشروة المعدنية .

### تمهيد

فى ضوء الاحترام المتبادل بين إدارة الشركة والعاملين بها والمصالح المشتركة لكل  
منهما ، ورغبة من الطرفين فى إنهاء كافة المشاكل المعلقة بينهما فى مناخ من الحوار  
الهادئ والبناء للوصول إلى تسوية ودية بشأنها ، واستكمال مسيرة الإنتاج .

وتأكيداً من الطرفين على أن يكون الحوار البناء هو السبيل الوحيد لإقامة علاقة عمل  
متوازنة بينهما مستقبلاً ، وعلى احترامهما لأحكام القانون والقنوات الشرعية  
التي يتعين عليهما اتباعها قبل اتخاذ أى إجراءات قد تؤثر بالسلب على مصلحة أى منهما ،  
فقد تم الاتفاق على ما يلى :

### ( المادة الأولى )

يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذه الاتفاقية ومكماً لها .

( المادة الثانية )

استئناف العمل فوراً اعتباراً من تاريخ التوقيع على هذه الاتفاقية .

( المادة الثالثة )

عدول الشركة عن قرار إنهاء تعاقد عدد ٣٤ عاملاً الذين قامت بإنهاء عملهم على أن يتم إحالتهم للتحقيق ووقفهم عن العمل حين انتهاء التحقيق بأجر كامل ، على أن تشكل لجنة التحقيق المتفق على عقدها بمقر مديرية القوى العاملة والهجرة بالبحر الأحمر من ممثلى كل من : (إدارة الشركة ، النقابة العامة للعاملين بالمناجم والمحاجر ، النقابة المستقلة ، مديرية القوى العاملة بالبحر الأحمر ، هيئة الشروة المعدنية) ، على أن تنتهى هذه اللجنة من أعمالها خلال خمسة عشر يوماً من استئناف العمل أو فى الوقت الذى تراه اللجنة مع صرف رواتب العمال كاملة .

( المادة الرابعة )

صرف بدل الإقامة بنسبة (٦٠٪) من الأجر الأساسى التأمينى بأثر رجعى اعتباراً من ٢٠١٢/٥/١

( المادة الخامسة )

حسرت هذه الاتفاقية من خمس نسخ ، نسخة بيد كل طرف ، وثلاث نسخ بوزارة القوى العاملة والهجرة لاتخاذ إجراءات نشر وقيد وإيداع هذه الاتفاقية طبقاً لأحكام قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣

( الطرف الثانى )

تامر محمد حسين

ماهر سعد الدين محمد

محمد سامى حسن

( الطرف الأول )

مصطفى القاضى